فريق موقع الآجري للتفريغ

سلسلة تفريغات "الثالثة"

(٢٠)

شَرحُ

كِتَــابِ الكَبَــــائِرِ وَتَبْيِينِ الْمَحَارِمِ

تَأْلِيف

الْحَافِظِ أَبِي عَبْدِاللهِ مُحَمَّدِ بنِ أَحْمَدَ بنِ عُثْمَانَ بنِ قَايمَازَ الذَّهَبِيّ

٦٦٣-٧٤٨ هـ

لفضيلة الشيخ

عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر

الكَبِيرَةُ الثَّامِنَةَ عَشْرَةَ: قَذْفُ المُحْصَنَاتِ

النسخة الإلكترونية الأولى

www.ajurry.com

[أشرطة مفرغة]

بسم الله الرحمـٰن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام المرسلين، نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين،

أما بعد؛ نواصل القراءة مستعينين بالله –عز وجل– في كتاب الكبائر للإمام الذهبي رحمه الله:

[المتن]

الكَبِيرَةُ الثَّامِنَةُ عَشْرَةَ

قَذْفُ المُحْصَنَاتِ

قَالَ اللهُ –تَعَالَى–: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾[النور:٢٣].

[الشرح]

قوله رحمه الله: (قَذْفُ المُحْصَنَاتِ) القذف أصله الرمي بشدة، وأطلق في الشّرع على الرمي بالزنا أو الفاحشة، و(المحصنات) أي العفيفات البريئات مما رمين به سواء كن ثيبات أو أبكارا، فالمحصنة هنا أي العفيفة؛ لأن الإحصان أو المحصنة له إطلاقان:

- إطلاق يطلق تارة في النصوص ويراد بها العفيفة كما هنا.
- ويطلق تارة في النصوص ويراد به من ليست بكرا؛ أي ثيبا، أحصنت بالزواج.

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ﴾ أي العفيفات ﴿الْغَافِلَاتِ﴾ أي عمّا رمين به أي الشيء الذي رمين به وهو الفاحشة هن غافلات عنه لم يخطر في قلوبهن و لم يدر في نفوسهن، فهن بريئاتٌ منه غافلات عنه، ﴿الْمُؤْمِنَاتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾ واللعن هو الطرد والإبعاد من رحمة الله –عز وجل–، وهـٰذا دليل على القذف من كبائر الذنوب.

[المتن]

وَقَالَ: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً...﴾الآيتان[النور:٤–٥].

[الشرح]

في هذه الآية أن الرمي أو القذف بدون البينه وهم الشهداء؛ وعددهم أربعة من الرجال، يشهدون بأن هذا الأمر حصل وأهم رأوه بأعينهم يباشر هـٰذا الأمر، إذا لم يكن هناك شهداء على هذا القذف فيجلد، وقد عرفنا أنّ الحد في الدنيا دليل على أن الأمر كبيرة من كبائر الذنوب.

[المتن]

وَقَالَ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-:((اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ...))فذكر منها:((قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاَتِ الْمُؤْمِنَاتِ)).

وَقَالَ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ»

[الشرح]

سيأتي عند المنصف هـٰذا الحديث وبعده بعض الأحاديث هي في حفظ اللسان عموما وصيانته من نيل النّاس وأذاهم، فتتناول هذه الأحاديث بعمومها القذف؛ بل هو من أشدّ الأذى الذي يكون باللسان.

[المتن]

وَقَالَ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ! وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِمْ؟».

وقَالَ اللهُ-تَعَالَى-: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا﴾[الأحزاب:٥٨].

[الشرح]

نعم، جميع هـٰذه النصوص عامة في الإيذاء وإطلاق اللسان والتعدي باللسان، فهي نصوص عامة ومما تتناوله بعمومها القذف.

[المتن]

وَقَالَ-صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالزِّنَا أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلاَّ أَنْ يَكُوْنَ كَمَا قَالَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

[الشرح]

«**مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ**» أي ملك يمينه من العبيد الذين يملكهم إذا قذفه بالزنا وهو بريء «**أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**» وهـٰذا يدل على أن هذا الأمر كبيرة؛ سواء قذف بالزنا من هو حر أو من هو عبد، فهـٰذا محرّم وكبيرة من كبائر الذنوب.

[المتن]

أَمَّا مَنْ قَذَفَ أمَّ الْمُؤمِنِينَ عَائشَةَ -رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْها- بَعْدَ نُزُولِ بَرَاءتِها مِنْ السَّماءِ فهُو كَافِرٌ مُكذِّبٌ للقرآنِ، فيُقْتَل.

[الشرح]

أم المؤمنين عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْها- أنزل الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- في براءها ثمانية عشر آية في القرآن الكريم في سورة الفتح فمن رماها بما برأها الله -تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ- به في آيات تتلى في القرآن الكريم فهو كافر مكذب بكلام الله -جل وعلا-.

وأم المؤمنين عائشة -رَضِيَ اللهُ عَنْها- لما رميت بالفاحشة وأخذ الناس يتكلمون كانت تتحرّى أن تأتي براءها من الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ-، ولما نزلت ثمانية عشرة آية في القرآن في تبرئتها تواضعت -رَضِيَ اللهُ عَنْها- وقالت: ولشأني في نفسي أحقر من أن يُترل الله فيه وحيّاً يُتلى -رَضِيَ اللهُ عَنْها وأرضاها- وعلى كل حال من رماها بهذه الفاحشة وفي تبرئتها ثمانية عشرة آية من القرآن الكريم فهو كافر مكذب للقرآن.